

دروس الحرم | البث المباشر | مختصر صحيح البخاري | لمعالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري

سعد الشثري

الحمد لله المنعم المتفضل طعنا فاجزل ووهبنا فاكثر فله الحمد وله الثناء وله الشكر واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين - [00:00:10](#)

اما بعد فاسأل الله للجميع توفيقا لخيري الدنيا والاخرة سعادة في الدارين واسأل الله ان يعينكم على بقية شهركم وان يجعلكم ممن قام هذه الليالي الاواخر ومن وفق لقيام ليلة القدر ايمانا واحتسابا - [00:00:42](#)

كما اسأله سبحانه ان يجعل عاقبتنا في الامور كلها الى خير في مجلس من مجالس العلم نتدارس فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم علما اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين - [00:01:10](#)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب في اللقطة. قال عن سويد بن غفلة رحمه الله قال كنت مع سلمان ابن مع ما بنبي ربيعة وزيد بن صوحان في غزة فوجدت صوتا فقال لي القه قلت لا ولكني ان وجدت صاحبه - [00:02:00](#)

فاستمع والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فلقيت ابي بن كعب رضي الله عنه فسلته فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه واله وسلم فيها مائة دينار - [00:02:20](#)

اتيت بها النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال عرفها حول فعرفتها حول فلم اجد من يعرفها. ثم اتيته فقال عرف حول وعرفتها حول فلم اجد ثم اتيته ثلاثا. فقال عرفها حول فعرفتها حول ثم - [00:02:36](#)

اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها واحفظ بكاءها ووعائها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت فاستمتعت. قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري احوال او حولا واحدا المراد باللقطة المال الذي ظل عن صاحبه - [00:02:56](#)

الاموال منها ما يكون مملوكا لصاحبه ومنها ما لا ملك له ما لا ملك لاحد فيه الاموال غير المملوكة يجوز لكل من وجد هاني يملكها وان يأخذها سواء كانت غير مملوكة بالاصل - [00:03:27](#)

او ان مالكتها تخلى عن ملكيتها كما لو كان هناك اواني او اثاث او احذية او اغطية اهملها صاحبها ولم يعد يريدها فحينئذ لم تعد في ملكه وبالتالي يجوز لكل من وجدها ليأخذها تتعلق به همة اوساط - [00:03:53](#)

الناس فهذا هو الذي يجب على من التقت ان يعرفه فان جاء صاحبه وعرف بعلماته اعاد المال اليه وان مضت مدة التاريخ وصاحبها لم يأت جاز لملتقط المال لصاحبه القسم الرابع لقطة مكة - [00:04:23](#)

وهذه لا تملك ويجب على ملتقطها ان يعرفها او ان يعطيها لمن يعرفها وقد بقي سؤال وهو هل الافضل التقاط اللقطة او تركها فهذا من مواطن الخلاف الفقهي فطائفة قالوا الاولى ترك اللقطة لعل صاحبها - [00:05:07](#)

ان يعود اليها قال اخرون بل الاولى ان تلتقط ويحفظها ملتقطها لان لا يأتي اليها من يأخذها ولا يقوم بتعريفها اورد المؤلف هنا حديث سويد بن غفلة وهو من علماء التابعين رحمه الله - [00:05:38](#)

قال كنت مع سلمان ابن ربيعة وزيد ابن صوحان وهما من الصحابة وفيه الحرص على صحبة اهل الخير وخصوصا في اسفار الطاعات قال فوجدت سوطا والصوت كما تقدم انه مما لا تتعلق به همة اوساط الناس - [00:06:10](#)

ولذا فان الاظهر انه لا يحتاج الى تعريف ويجوز لملتقطه ان يملكه فقال يعني سلمان وزيد القه يعني لا تأخذه ولا تنتفع به فقال

السويد لا لن ادعه ولكني ان وجدت صاحبه والا استمتعت به اي انتفعت - [00:06:38](#)

بذلك قال فلما رجعنا يعني قفلنا من الغزات فمررت بالمدينة كانت المدينة مليئة باهل العلم. ومنهم الصحابة فلقيت ابي ابن كعب وهو من علماء الصحابة رضوان الله عليه فسألته يعني عن اللقطة - [00:07:07](#)

فاخبره بحديث وقع له في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا جواب المستفتي براد الحديث النبوي الذي يفهم منه حكم المسألة قال وجدت صرة يعني قد تم اغلاقه فيه شيء من النقود - [00:07:32](#)

فقال وجدت سرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مئات دينار والدينار عملة ذهبية وزن الدينار اربعة جرام ونصف تقريبا قال فلقيت بها النبي قال فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم يعني يسأله عنها ماذا يفعل بها - [00:08:04](#)

وقال عرفها حولا. يعني ابحث عن صاحبها ونادي بانه يوجد عندك مال دي ودنانير ولا يذكر في التعريف الصفات التفصيلية من اجل ان يختبر من ادعى ملكية ذلك المال عن - [00:08:33](#)

ويسأل عن صفات هذه اللقطة وقال عرفها حولا يعني سنة كاملة والاصل في لفظة الحول في الاطلاق الشرعي هو السنة القمرية كما في قول الله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله منها اربعة حرم - [00:09:02](#)

وكما في قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا مدى السنين والحساب قال تعرفتها حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيته يعني بعد سنة وقال عرفها حولا - [00:09:31](#)

لم يذكر هنا طريقة التعريف بانها تختلف باختلاف احوال الناس واعرافهم قال فعرفتها حولا يعني ثانيا فلم اجد فاتيت ثم اتيته ثلاثا. فقال عرفها حولا. فعرفتها حولا. ثم اتيته الرابعة يعني - [00:09:58](#)

ثلاث سنين وبهذا قال جماعة من اهل العلم ان اللقط تعرف ثلاث سنوات وجمهور اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة على انها على ان اللقطة يكفي في تعريفها حول واحد وذلك لانه قد ورد في حديث - [00:10:23](#)

جماعة من الصحابة ذكر التعريف بسنة واحدة. منها حديث زيد ابن خالد رضي الله عنه وقالوا حديث الباب فيه تردد فان ابي ابن كعب مرة اخبر بالتعريف ثلاث سنوات مرة اخبر بان التعريف كان سنة واحدة. فكان الخبر مترددا. فقدم عليه حديث - [00:10:52](#)

البراء حديث زيد ابن خالد رضي الله عنه الذي صرح بان التعريف لسنة واحدة فقط فقال في الرابعة اعرف عدتها. يعني كم عدد هذه الدنانير؟ واحفظ وكاءها ووعائها الوكاء الحبل الذي تربط به الكيسة التي توضع فيها النقود - [00:11:24](#)

ووعاءها يعني صفات الكيس الذي وضع فيه النقد فان جاء صاحبها يعني فعرفها ذكر صفات الويكاء والوعاء وعدة النقود النقود يعني فادفعها اليه. وفيه ان صاحب اللقطة ومالكها اذا جاء بعد الحول وبعد ان انتفع بها ملتقطها فانه - [00:11:56](#)

اليه لقطته والا فاستمتع بها. وفيه جواز انتفاع الملتقط باللقطة اذا عرفها حولا كاملا قال فاستمتعت يعني انه مضت علي الحول ولم يعرفها احد قال فلقيت يعني ان سويد بن غفلة قال لقيت ابي بن كعب بعد بمكة - [00:12:31](#)

وقال لا ادري اثلاثة احوال او حولا واحدا بالتالي مرجح اهل العلم بقية الاحاديث التي فيها تصريح بان التعريف كان لسنة واحدة فقط. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله - [00:13:05](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه لا يحب احدكم ان تؤتى مشروبه فتكسر خزائنه سينتقل - [00:13:31](#)

انتقل طعامه فانما تخزن لهم دروع ماشيتهم اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه قوله هنا لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه فيها المنع لاختلاف الابان الموجودة في - [00:13:47](#)

بهيمة الانعام من ضروعها بدون استئذان ملاكها وذلك انها ملك لهم. وبالتالي لا يجوز لاحد ان يأخذ من هذه الابان ويقاس عليه بقية ما لدى الماشية سواء في ابدانها كجز صوفها او اخذ اظلافها او كان فيما يتعلق - [00:14:15](#)

علفها وما يقدم لها. فانه لا يجوز لاحد ان يأخذ من ذلك شيئا. حتى لو لم يوجد عندها صاحبها ثم ظرب النبي صلى الله عليه وسلم امثلة فاذا كان عند الانسان ملك من اراض فيها زراعة او فيها - [00:14:47](#)

محل بناء فيه سكن حينئذ اغلقت الابواب على ما بداخلها. من الاطعمة او من الممتلكات الخاصة. فانه لا يجوز لاحد ان يكسر الباب وان يأخذ ما في داخل هذه المساكن. لانها ملك للغير محرزة فلا يجوز - [00:15:14](#)

ان يعتدي عليها احد. قال فهكذا بالنسبة للالبان في ضروع الماشية فان الالبان في زروع الماشية كالطعام والاغراض والممتلكات تكون داخل تكون داخل البناء المغلق وفي هذا اشارة الى ان حرز كل شيء بحسبه - [00:15:45](#)

الاموال تحفظ فيما يناسبها من الحروز الاموال مختلفة ولا يصح معاملتها معاملة واحدة تلاحظون الفرق بين كلمة المال الذي يراد به كل ما له قيمة هذا يقال له مال بخلاف النقد - [00:16:17](#)

فانه يراد به ما يكون ثمنًا للاشياء فالنقود تشمل الذهب والفضة والورق النقدي. هذي نقود كلمة المال تشمل كل ما يتمول الثياب مال سيارات مال والعقارات مال واختلفوا في المنافع - [00:16:42](#)

منفعة السكن هل هي مال كما قال الجمهور اوليست بمال كما قال الحنفية تلاحظون الفرق بين كلمة النقد وكلمة المال المقصود هنا ان كل مال يحفظ فيما يناسبه من الحروز. وليست الاموال على - [00:17:08](#)

طريقة واحدة في حفظها فمثلا الحلي لا بد ان يوضع في خزائنه بينما السيارات وهي نوع من انواع المال لا تعامل معاملة الحلي من الذهب والفضة والحروزها تكون في مواطن اخرى ما في مقدمة المنازل او في - [00:17:36](#)

جوانب الطرق ومن هنا ايضا يلاحظ ان الحروز تختلف من بلد الى اخر وقد يكون المال يعتبر محرزا بصفة معينة في بلد ولا يكون محرزا فيه عرف بلد اخر قال - [00:18:05](#)

فانما فانما تخزن لهم ذروع ماشيتهم اطعماتهم فالضرع وهو مكان اللبن في الماشية من الاغنام والابقار الابل تبقى البانها في الضلوع. فهذا هو الذي تحفظ فيه الالبان عادة ثم قال فلا يحلبن احد ماشية احد - [00:18:29](#)

الا باذنه. وفيه تكرير الكلام من اجل التأكيد عليه وتقرير ذلك الحكم وقد اورد المؤلف هذا لبيان ان الالبان في زروع الماشية لا يعد لقطة. وانه لا يمتلك بمجرد لقي - [00:19:03](#)

لهذه الماشية او حلبه لهذه الالبان الا اذا اذن صاحب الماشية وفي هذا دليل على ان الاذن في حلب الماشية تملك الاذن في حلب الماشي يترتب عليه تملك الحالب الالبان التي يحلبها - [00:19:34](#)

من الماشية هذا شيء من فوائد هذه الاحاديث. بارك الله فيكم. ووفقكم لكل خير. وجعلني الله واياكم من الهداة المهتدين نسأله سبحانه علما نافعا وعملا صالحا ونية خالصة ويقينا تاما - [00:20:06](#)

كما نسأله جل وعلا صلاحا في احوالنا واستقامة في امورنا وهداية لذرياتنا ونسأله جل وعلا ان يصلح احوال المسلمين وان يجمع كلمتهم على الحق وان يؤلف ذات بينهم وان يجعلهم متعاونين على البر والتقوى. كما نسأله سبحانه ان يصلح احوال الامة ونعيدها الى - [00:20:29](#)

ونسأله جل وعلا ان يرفع الظر عن اخواننا في فلسطين وان يكفي اهلنا هناك شر اعدائهم. كما نسأله جل وعلا ان يعيد كيد هذا العدو في نحره. ونسأله ان يفرق كلمتهم وان يشمت شملهم وان يجعل العقابة الحسنة لاهل الايمان بفضله - [00:20:59](#)

احسانه كما نسأله جل وعلا ان يوفق ولاية امورنا لكل خير وان يبارك فيهم وان يجعلهم من اسباب بالهدى والتقوى والصلاح بفضله واحسانه هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله - [00:21:27](#)

واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين احسن الله اليك - [00:21:47](#)